

شرح موطأ للإمام مالك للشيخ المحدث: عبدالله السعد ١٤

عبدالله السعد

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة ابن زيد وبلال الغبراء وعثمان بن طلحة الحنظلي فاعلقها عليه ومكث فيها. قال عبدالله بلال حين خرج ما طمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا على عن يمينه وعمودين - [00:00:01](#) ان ينسى هذه وثلاثة اعمدة وراءه. وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى. وعن مالك عن ابن عوفان ابن عبد الله انه قال كتب عبد الملك ابن مروان الى الحجاج الا تخالف عبد الله ابن عمر - [00:00:31](#) في شيء من امر حد. قال فلما كان يوم عرفة جاءه عبدالله بن عمر. حين كانت وانا اين هذا؟ فخرج عليه الحجاج وعليه ملحمة معبرة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن؟ قال الرواح ان كنت تريد السنة قال اهذه الساعة؟ قال نعم قال - [00:00:51](#) علي ما انزل اجيب علي ماء ثم اقول فنزل عبد الباسط حتى خرج الحجاج دار بيني وبين ابي فقلت له عدم الصلاة قال فجعل ينظر الى عثمان ابن عمر سيل مع ذلك فلما رأى ذلك عبد الله قال - [00:01:21](#) بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. قال رحمه الله تعالى الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتعديل الخطبة بعرفة - [00:01:51](#) ثم قال رحمه الله النافع وتقدم لنا من قبل مرارا عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه التماس عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة هو واسامة ابن زيد وبلال ابن غباء وكان دخول الرسول عليه الصلاة والسلام الى الكعبة - [00:02:16](#) في السنة الثامنة في فتح مكة وليس في الحج وانما كان ذلك قبل حجة الوداع عندما فتحت مكة فدخل عليه الصلاة والسلام هو واسامة ابن زيد ودلال ابن رداح وعثمان ابن طلحة الحدث - [00:02:36](#) واغلقها عليه عليه الصلاة والسلام ومكث فيها. قال عبدالله فسألت فبالا حين خرج ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وثلاثة اعمدة وضعه. وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة - [00:02:54](#) ثم صلى نعم هذا الحديث هذا صحيح وهو ساجد في الصحيحين. هذا الحديث ثابت في الصحيحين. من حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وان الرسول عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة وصلى عليه الصلاة والسلام - [00:03:14](#) وجعل بينه وبين الجبال جبال كعبة نحو من ذراع لانه دعا لانه عليه الصلاة والسلام جعل بين موقف قدميه او موضع قدميه وبين الجدار ثلاث اسواق. هو تقريبا الانسان يسجد في ذراعين - [00:03:33](#) بين محل سدوده وبين المكان الذي بينه وبين محل السجود وهنا جدار الكعبة نعم وفي هذا كما ذكرت مشروعية الصلاة في داخل البيت. وانه ليس هذا بممنوع. يعني منهج طبعاً - [00:03:53](#) من اهل العلم ممن فرق بين النافلة والفريضة فاجاز ذلك في النافلة دون الفريضة. والاصل والقاعدة ان ما ثبت في الفوضى في النفل الا طبعاً ما جاء ما جاء النص التطبيق فيه ما بين النافلة والفريضة. مثل يعني - [00:04:15](#) صلاة الانسان وهو جالس في النافلة بخلاف الفريضة فانه من المعلوم يجب عليه ان يقوم اذا كان مستطيعاً. نعم. ومثل ايضا ممكن يصلي النافلة لغير القبلة نعم بصلاة الفريضة نعم هو كان عليه الصلاة والسلام يصلي النافلة ايضا وهو راكب - [00:04:40](#) وذلك في السبب بخلاف الفريضة فانه كان ينزل عليه الصلاة والسلام وغير ذلك من الاشياء التي هي شروط ما بين الفريضة والنافلة وقد اوصلها الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله الى نحو ثلاثين او نحو ذلك من الفروض - [00:05:01](#) لكن الاصل والقاعدة ان ما ثبت في الصلاة في اصل الصلاة يستطيعونها لنقولها صلاة كلها صلاة نعم وبعض اهل العلم يمنع من الصلاة

على ظهر الفجر. بعض اهل العلم يمنع من الصلاة على ظهر البيت وليس في داخل البيت - 00:05:22

نعم وهناك حديث في ذلك ولكن لا وصفة. ولكن من وصح هذا الحديث نعم قال الامام مالك عدد صفات وهو السهر محمد مسلم
الفرص السوق تقدم لنا ايضا مرارا وهو - 00:05:43

صفة في باب عن سالم بن عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وسالم من ادلة التابعين ومن فضلائهم وهو من الفقهاء الستة وهو
عفوا من الفقهاء السبعة فقهاء المدينة - 00:06:01

نعم شوفوا عام ستة ومئة ومرة علينا ايضا من قبل انه قال كتب عبد الملك ابن رضوان الى الحجاج بن يوسف ان لا تخالف عبد الله
ابن عمر في شيء من امر الحج. طبعاً هذا عندما تولى عبد الملك ابن مرظوان ابن الحسن - 00:06:17

الامامة بعد ابي طبعاً مولانا الحسن لا يخفى انه تولى نحو سنة ما تم للسنة وولايته تقريبا ما صحت بينه كان عبد الله بن سلطان هو
ال خليفة تفويضاً هو الخليفة - 00:06:36

وحتى انه ذكر انه ان عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ارسل حتى يأخذ له البيعة من الناس في الشام او في مدن او قرى الشام. ولكنه
دعا لنفسه ثم بعد ذلك عبد الملك ابن مروان - 00:06:54

وحصل بينه وبين بلادنا الزبير كما هو معلوم حتى اخذ منه مصر واخذ منه العراق نعم الى ان اخذ منهم الحجاج وقتل في عبد الله بن
الزبير رضي الله عنه في زمن مروان في زمن عبد الملك وذلك في نهاية سنة ثلاث - 00:07:15

نعم. فيبدو والله اعلم هذا بعد ذلك. عندما اه تولى عبد الملك ابن مرظوان الحجاج يعني ضم اليك مع ولي الحجاج بن يوسف الساقط
على الحج مفهوم الحج لهم يقصد بهم الناس. نعم - 00:07:35

الحجاج الا تخالف عبدالله بن عمر في شيء من امر الحج جاهل وظالم وفاسد نعم قال فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين
زالت الشمس وانا معه فصاح به عند سرادته اين هذا - 00:07:59

فخرج عليه الحجاج وعليه ملحفة معصبة فقال مالك فقال مالك يا ابا عبد الرحمن؟ فقال كنت تبديد السنة. الرسول عليه الصلاة
والسلام عندما زالت الشمس في حاجة بالوداع خفض الناس - 00:08:20

في وصلى الظهر والعصر عليه الصلاة والسلام سمع تقديم ثم بعد ذلك دخل الى عرفة نعم فعبدالله بن عمر صدق السنة هنا نعم اتصلنا
لك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تبيط السنة فقال اهذه الساعة؟ قال نعم. قال فانظرني حتى افوض علي ماء ثم -

00:08:37

اخذ نعم بعض اهل العلم اخذ من هذا مشروعه الاغتسال في يوم عرفة طب اليس من فعل الحجاج؟ الحجاج الحجاج فاجر وامام
عبد الله بن عمر من هذا الشيء وان هذا الشيء يعني توجيه ذلك انه مشغول فيما بينهم - 00:09:03

نعم قال ففي هذه الساعة قال فقال نعم قال فانظرين حتى افيض علي الماء ثم اخرج فنزل عبدالله حتى خرج الحجاج فصار بيني
وبين ابي الحجاج يسير سينا عبدالله بن عمر بين اساده ابن عبدالله. فقلت له اي ثالث ان كنت تريد ان تصيب السنة اليوم خذ

الخطبة - 00:09:26

وعجلوا الصلاة نعم سالم وبما خشي ان الحجاج يطوف الخطبة فيسوق على الناس. نعم. فقال الحجاج ينظر الى عبد الله بن عمر بين
يسمع ذلك منه ان يسمع ذلك منه عبدالله - 00:09:52

فقال عبد الله صدقتان طبعاً الحجاج والعياذ بالله طاعة للحكام طاعة عمياء نسأل الله العافية والسلامة والعياذ بالله يقتل من يشاء
من اجل قوامه عبد الملك ابن باوان وغيره نعم - 00:10:10

ولذلك اسف اوامر فاخذ ينظر الى عبد الله بن عمر يقول ماذا يقول له عبد الله بن عمر؟ فقال له صدق سالم احد من هذا الشيء. نعم
طبعاً هذا الاسناد اسناد صحيح جدا والحديث ساجد في الصحيحين. وفي هذا المشروع يسمى - 00:10:28

في بداية الباب مشروعية تعزيز او تقصير الخطبة نعم حتى يكون هو لعل الحكمة في هذا على الناس كما تقدم وحتى يكون هناك
مجال لي اه الدعاء والتطوع من قبل الحجاج. نعم - 00:10:48

تفضل يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفي سبيلنا. ثم يغدو اذا طلعت الشمس الى عرفة. قال مالك الامر الذي لا اختلاف فيه عندنا ان الامام لا يجهر بالقرآن في الظهر يوم عرفة. وانه يقتل الناس - [00:11:15](#)

يوم عرفة وان الصلاة يوم عرفة انما هي ظهر وان وافقنا في الجمعة فانما هي نور ولكن يا ربي يا ربي يا ربي الامام الحاج اذا وافق يوم الجمعة في يوم يوم عرفة او يوما - [00:11:45](#)

او بعض ايام التشريق انه لا يجمع شيء من تلك الايام قال رحمه الله تعالى الصلاة في منى يوم التروية والجمعة بمنى وعرفة نعم قال بعدك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى - [00:12:05](#)

ثم يعدوا اذا طلعت الشمس الى عروسة. طبعها هذا اسناده صحيح وهو موقوف على عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وهذا ثابت ثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ومشهور - [00:12:34](#)

بعد كما جاء عن جابوا ابن عبد الله في الحديث الطويل في صفة حشوة الرسول صلى الله عليه وسلم انهم بعد ان لفوا لبوا طبعها بمنى كان متمتعا عندما يعني ادى العمرة من كان متمتعا وحلوا - [00:12:50](#)

لبوا في اليوم الثامن ثم توجهوا الى منى مع الرسول عليه الصلاة والسلام فصلى الظهر بمنى قصرا لوحدها. ثم عندما جاءت العصر صلاها لوحدها قصرا ثم المول ثم العزاء ثم الصبح. نعم - [00:13:14](#)

ثم بعد ذلك عليه الصلاة والسلام توجه بعد ارتفاع شمس طلوع الشمس توجه الى على خير ولكن نزل في نمرة عليه الصلاة والسلام وجد ان القبة قد وردت له بميراث فنزل بما ميوث. ثم عندما جاءت الشمس - [00:13:32](#)

واذا عونه فصلى كما تقدم خطب وصلى الظهر والعصر. عليه الصلاة والسلام ثم بقي فيها الى ان غاب الشمس نعم هذا هو السابق من سنة عليه الصلاة والسلام الوقوف وعفوا من التهابتا منها في اليوم الثامن والاسلام بهذه الصلوات هذا سنة. هذا سنة وليس بواجب - [00:13:52](#)

بعض اهل العلم ذهب الى وجوب البيوتوتة في ليلة التاسع بمنى فاذا تكافى يعني اليوم الثاني توجه الى منى يزيد ليلة التاسع بمنى ثم بعد ذلك اليوم التاسع يذهب الى عرفة - [00:14:18](#)

هذا قول بعض اهل العلم من المتأخرين ولا اعرف انه قد صدف صوب الى هذا بل هو مستحب ليس بواجب وقد نقل الموفق بن قدامة رحمه الله الاجناح على ذلك - [00:14:37](#)

ومن الدالة على ان هذا ليس بواجب ما جاء في حديث عوض بن مصول الطائف رضي الله عنه قال يا رسول الله اني اسلمت مكيتي وتعبت نفسي وما تركت من حدث الحبل - [00:14:51](#)

دون الجبل الا وهو قصه عليه فقال له عليه الصلاة والسلام من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وصف قبل ذلك بعوضة ليلا او نهارا وجه الشاهد من هذا الحديث انه لم يذكر عليه الصلاة والسلام - [00:15:05](#)

فقبل عرفة قبل عرفة اذا كل ما كان قبل عرفة هذا ليس زواج. نعم. طبعها ما عدا الاحرام من الميقات هذا نعم يشترك فيه الحاج نعم وطبعها الدخول ديال النسك والاحباط نعم. واما شيء قبل ذلك واجب فليس هناك شيء واجب. نعم اذا عرف - [00:15:24](#)

فاقول قبل ذلك فهو مستحب ليس بواجب. فالوقوف او عفوا الذهاب الى الى الصلوات التي تقدم شكرها والبيتوتة ايضا فيها في الليلة التاسعة فلان مستحب. نعم. واما ما تعلق عفوا قال الامام مالك والامر عندنا الذي لا اختلاف فيه عندنا ان الامام لا يذهب في القرآن - [00:15:49](#)

يوم عرفة وانه يخطب الناس يوم عرفة. نعم هذا لا شك. الرسول عليه الصلاة والسلام صلى الظهر والعصر لم يظهر عليه صلاة يوم عرفة. فهذه ليست من الصلاة. نعم. بل هي صلاة الزوجية وهي صلاة الظهر - [00:16:21](#)

ولكنها كانت مجموعة ومطلوبة لانه كان متاجرا عليه الصلاة والسلام نعم قال وان يوم عرفة انما هي وان وافقت الجمعة. طبعها لا يخشى ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما حج وافق يوم عرفة يوم جمعة - [00:16:41](#)

عليه الصلاة والسلام. والدليل على هذا انه ناجح في الصلاة وانما لو كان لو كانت جمعة تنجح عليه الصلاة والسلام. نعم. قال فانما

يضر ولكنها قصرت من اجل السفر نعم اليها العصر. قال مالك في امام الحادي اذا وافق يوم عرفة او يوم النحر او بعض ايام التكبير -

00:17:01

انه لا يجمع في شيء من تلك الايام. لا يجمع اي لا يفعل الجمعة. نعم. لان الجمعة لا تقام هذا هدي الرسول صلى الله عليه وسلم. قاموا في الحطب. فلو وافق يوم عرفة والليل يوم العيد - 00:17:31

كذلك ايضا حجاب التسبيح لا تخالفه وانما تصلى ظهرا. بين الجمعة بين هبوطها ان لا نعم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء في المزدلفة جميعا - 00:17:51

عن موسى ابن عقبة عن قريب ومولى ابن عباس عن اسامة ابن زيد انه سمعه يقول تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعر نزل فبال فتوضأ فلم يسلم الوضوء فقلت له الصلاة - 00:18:21

الصلاة يا رسول الله. وقال الصلاة امامك. ركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بغيره بموسمه ثم اقيمت الصلاة صلاها - 00:18:41

ولم يصلي بينهما شيئا. وعن ما نسي عن يحيى بن سعيد عن عزيز ثابت الانصاري. ان عبد الله بن يزيد فقد اخبر ان ابا ايوب الانصاري اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجة - 00:19:01

المغرب والعشاء بمزدلفة جميعا. وعن مالك عن مازا ان عبدالله بن عمر كان يصلي المغرب تساعد المستجدة جميعا. قالوا رحمه الله صلاة مزدلفة. طبعاً لا يخفى ملتبسة فهذا اما ان يكون او وقد اختلف اهل العلم في هذه - 00:19:21

ثلاثة افواج هناك من قال انه واجب وهناك من قال انه سنة واما ان يكون واجب. نعم. والدليل على هذا الحديث هو ابن المظبي او الرسول عليه الصلاة والسلام قال من شهد صلاتنا هذه. وهذه الصلاة هي صلاة الظهر - 00:19:54

ووقف معنا حتى وقف قبل ذلك ليلا او نهارا وقد فهذا دليل على ان وليست القيم رحمه الله بعد صلاة المزدلفة طبعاً هناك ثلاث صلوات تكون في المزدلفة. وهي صلاة المغرب - 00:20:24

والصدق هذه الصلوات تكون في المزدلفة. الاصل ان الحاج يصلي الرسول عليه الصلاة والسلام لما قيل له الصلاة قال الصلاة وفي رواية المصلى امامه. في هذا او من اجل هذا ذهب - 00:21:04

ابو محمد ابن حزم الى ان الصلاة لا تصح. صلاة الفجر بالحجاج من غير ملتزم. انها لا تصح. عندما قال المصلى امامك يعني محل الصلاة انما يكون في مزدلفة في هذا في هذا اليوم او في هذه الليلة. نعم - 00:21:36

وهذا هو الاصل الا اذا خشي الحاج ان يخرج وقت العشاء. اذا خزي طبعاً ما يحتاج المجموع لانه يجمع المغرب والعشاء فيكون وقت الصلاتين واحد. اذا خشي الحاج الوقت يخرج وقت العشاء - 00:21:56

وهنا يصلي. اذا فوضى العشاء حيث مؤثر. نعم. واما اذا لم يحكى فالعصر من حديث. هذا هو كما تقدم قال مالك عدد الجهاد عن عبد الله عن عبد الله بن عمر - 00:22:16

هتмот الرسول عليه الصلاة والسلام صلى المغرب والعشاء في المزدلفة جميعا في اذان واحد وباقامتي. نعم ثم قال الامام مالك عن موسى في العقدة وموسى في العقبة هو الاسد. مولاه وهو ثقة - 00:22:36

الخامسة خرج له الجماعة له كتاب وقد اتى اه اساسا نعم وهو من صغار التابعين عن صبي المولى نعم رضي الله عنه من سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم. من عرفة حتى اذا كانت الفل - 00:23:05

نزل فدانا فتوضأ فلم يسبغ الوضوء. فقلت له الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة ابا مصر في رواية كما ذكرت صلى فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ اسبغ الوضوء بموجب الصلاة وصلى الفاضل ثم كل انسان بغير مسلماً. ثم اقيم العشاء - 00:23:45

صلاها ولم يصل بينهما شيئا. نعم هذا الحديث حديث صحيح وهو سادس في الصحيحين. وفي هذا الحديث الرسول عليه الصلاة والسلام توضأ ولم يسلم الوضوء. ولعل المطلوب منها بعدم الاخلاص هو انه - 00:24:15

والله اعلم توضحاً مرة نعم واما اسباب الوضوء فهو ان يتوضأ ثلاثا ثلاثة نعم. وفي هذا الحديث ايضا ان السنة في اداء الصلاة في

المزدلفة. ولذلك قال الصلاة افقدت نعم وفي هذا الحديث ايضا مشروعية اسباغ الوضوء بالصلاة - [00:24:35](#)

عليه الصلاة والسلام وذكر الامام ابن تيمية رحمه الله انه يعني لا يفضى للانسان ان يتوضأ ولا يؤدي ولا يؤدي لهذا الوضوء من

العبادات واذا جاء هنا قال لا ينفع ذلك - [00:25:05](#)

وانما يكون يصبح تثبيت الوضوء يتأدب بهذا الوضوء عبادة. فاذا جاءت عبادة اخرى فهنا يشرع له واما ان يكون الانسان توضأ ولم

يفعل كثير من العبادات في هذا الوضوء فدخل عليهم وقت الصلاة يقول لا يشرع له. ان يتوضأ ويجدد وضوءه - [00:25:35](#)

لو كان على الرهابة ولم يفعل شيء. من العبادات بهذا الوضوء. فيقول لا يسمع له. اذا دخل ان يجدد الوضوء. يقول لان وضوء الصبر ما

عدا شيء. وانه عليه اذا توضأ تؤدي العبادات في هذا الوضوء فاذا جاء وقت صلاة الاركان او الاخرى من السنة هنا ان يجذب الامام

وضوءه - [00:26:05](#)

كما كان عليه الصلاة والسلام ان يفعل او كما كان يفعل عليه الصلاة والسلام. نعم لا نسأل الحديث والله اعلم يعني ما ادى الصلاة عليه

الصلاة نعم يعني قد يكون صلى على دابته - [00:26:35](#)

هذا كان نعم. ثم في هذا الحديث ايضا ان نصلي المغرب ثم فصلوا والبغض والعتاد باطلا بصير. وهو كما في الحديث قال ثم اناق كل

انسان بعيضة بمنزلة ثم في منزلة - [00:26:55](#)

فزادوا اولاً الى الصلاة. فهذا هو سنن الى المزدلفة نبادر الى الصلاة. كتاب هناك شيء تحتاج الى هكذا يزيل او هكذا او قم بعد صلاة

الفجر. فان كان هذا الشيء قديم فعله قبل العشاء. وجاء في البخاري ان ابن مسعود - [00:27:15](#)

بين صلاتين واحد تعدى صلى المغرب ثم تعشى ثم صلى العشاء فالفاصل اليتيم هذا لا يواصل فاصل اليتيم هذا لا يؤثر على البدع ولا

يمنع ان يكون ان تكون صلاتين مجموعة او مجموعتين لهما الى الاخرى - [00:27:35](#)

في هذا الفاصل يزيده لا يؤثر. نعم وفي هذا الحديث قال ولم يصلي بينهما شيئاً. نعم من السنة ان الانسان اذا كان وقت الحج وانما

يوم عرفة ودولة وكان من هدي عليه الصلاة والسلام وفي حديث قال ولم يصلوا قال ثم رجع - [00:27:55](#)

قال عفوا ثم اضطجع حتى طمع الفجر فهذه حجة ما انتهت الى انه لا وجد في هذه لانه وايضا حتى في هذه الليلة ليس هناك وسع

لانهما ظاهر حديث الرسول قال ولم يصلي على - [00:28:25](#)

وكل واحدة منهما شيئاً. فهل هذه الثلاثة اذا ضمت بعضنا البعض الاخر؟ ان عليه ولم يصل بينهما ولا بعدهما الى ان نعم ثم قال الامام

صفة جليل نعم. توفي بعد الفجر كثيراً. نعم. خرج له جماعة عن هذه الانصاري - [00:28:45](#)

وهو ان عبد الله بن يزيد القتل وهو من الصحابة رضي الله عنهم اخبره ان ابا ايوب رضي الله عنه طلبوا انه صلى مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في حديث في المزدلفة جميعاً - [00:29:15](#)

نعم. وهذا الحديث الظاهر صحيح. وهذا ما دل عليه الحديث هو نفس ما دل عليه قوم جاء هذا ثم قال جميعاً قال هذا مسي اهل

مكة انهم يصلون بمنى اذا حجور ركعتين ركعتين فينصرفوا الى مكة - [00:29:45](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة بمنى ركعتين وان عمر بن الخطاب صلى الله بنا ركعتين وان عثمان صلاها بمنى ركعتين

وامارتي ثم اما بعد وعن مالك عن ابن سفيان وسعيد ابن مزيف ان عمر ابن الخطاب لما قدم مكة - [00:30:25](#)

يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانا قوم تحت الارض من صلى عمر ثابت رجع سيدي الى ولم يبلغنا انه قال لهم شيئاً. وعن ذلك عن زيد بن

اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب صلى للناس عليه - [00:30:55](#)

قالوا يا اهل مكة اقيموا صلاة عمر ركعتين ولم يبلغن عن اهل مكة كيف صلاتهم بعرفة؟ ركعتان يوم اربع وكيف بامير الحاج اربع

ركعات وكيف صلاة اهل مكة في اقامتهم - [00:31:15](#)

وقال ما لك؟ يصلي اهل مكة بعرفة ومنى ما اقاموا بهما ركعتين ركعتين يقتلون الصلاة حتى يرجعوا الى مكة قال وابو الحاج ايضا

اذا كان من اهل لقد بعرفة واياهم منى وان كان احد - [00:31:45](#)

فان ذلك يتم الصلاة بالنحر فان كان احد شاكر اعراف ديننا بها ايضا. قال باب صلاة المقيم في مكة ومنى. وعن مالك انه قال من قدم

مكة له لا ذي الحجة فاهل ذي الحج فانه يتم الصلاة حتى يخرج من مكة - 00:32:05

وذلك انه قد اجمع على مقامه اكثر من اربعين يوما. نعم اختي. قال رحمه الله تعالى الصلاة منى قال ذلكم لاهل مكة انهم يصلون في منى اذا حجوا ركعتين ركعتين حتى ينطلقوا - 00:32:35

الى مكة. نعم لان هذه السنة هذا الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام. وقال وهم رضي الله عنهم وكما سوف ياتي فمن السنة ان الانسان اذا اتى للحج انه يفطر الصلاة القول الصحيح حتى يفطر - 00:32:55

نعم الا من كان من اهل مكة فاذا كان في مكة طبعاً يجب. واما اذا خرج الى المشاعر فانه يقتل فما حصل من الذين هجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وكانوا من مكة. فهم قصرُوا مع صلاتهم - 00:33:15

والصلاة والسلام وايضا في مزدلفة وفي عرفة ما نقل انه ان الرسول عليه الصلاة والسلام امرهم ان ولانوا كذلك ايضاً انهم اهتموا نعم فهم واكتدوا به وصلوا معه عليه الصلاة والسلام - 00:33:35

نعم لكن بالنسبة الان يعني آآ بالنسبة لمنى يعني حصل بينها وبين العريزية من مكة فهذا نعم. وقد يقول قائل ان المسافة قصيرة.

فاقول يعني في الحج عفوا فيضاع المسافة ويظاع الدم ايضاً. ليس الحساب فقط - 00:33:55

فممكن ان يقدم هذا الامر اما ان تكون المسافة طويلة والزمن طويل. نعم. الانسان مثلاً يذهب الى مكان يحتاج مثلاً الى يوم يومين حتى يصل الى هذا المكان. وبيجلس ايضاً - 00:34:35

ايام هذا مصاب. وعكس ذلك المسافة قصيرة والثمن قصير. فهذا مفيد. او عفوا هذا ليس له حكم السفر. هذا ليس ليس له حكم

المسافر بل له حكم البصير. يعني المدينة بمثابة رطوبة - 00:34:55

وثلاث ساعات. نعم. او تكون المسافة قصيرة والزمن طويل مثل ما هو هنا الذين كانوا مع الرسول عليه الصلاة والسلام في حجة

الوداع. نعم خرجوا وهذه المحطة الاولى فيها وفاتوا ثم في اليوم - 00:35:15

بالذات تتوجه الى عودة المحطة الثالثة. ثم جلسوا فيه الى فريض الشمس ثم المحطة الثالثة تتوجه الى مزدلفة يعطيك العافية. ام العاشر ذهبوا الى منى وموا القمام. ثم وهيبكون في منى المسن ثلاثة ايام والمتعدي اليومين. فهذا عندنا خمسة ايام تقريبا اليوم -

00:35:45

الى اليوم الثالث عشر يعني هذه خمسة ايام هذه فهذا عفوا طويل والمسافة ليست بقوة وعكس ذلك ما يحصل الان تجد المسافة طويلة ولكن الزمن قصير الذي تقع فيه المسافة. الانسان قد مسافة الفين وخمس مئة كيلو في ساعة ولا ساعة ونص. نعم -

00:36:15

فهذا ايضاً الانسان يكون في هذه الحاجة. نعم. قال ما لك عن هشام بن عروة وهو ابن عوف انابيب عمر بن الزبير ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم صلى صلاة رباعية بنا ركعتين وان عذابكم - 00:36:45

عمر اتمها بعدي. نعم. طبعاً هذا مبتدأ هذا القسم لا مصطفى ولا عمر نعم هو ولد عثمان رضي الله عنه والله تعالى اعلم او نحو ذلك

فهذا الادلة على هذا نعم في هذا القبر - 00:37:15

هو فصل الصمام لمن كان مسافراً نعم وايضاً في هذا القبر كعثمان رفض الصلاة رضي الله عنه. نعم يعني ست سنوات كان او نحو

ذلك يقصر الصلاة. ثم بعد ذلك اتم - 00:37:48

رضي الله تعالى عنه كما قال عمر قال ثم تمها بعدي. وقد اختلف اهل العلم لماذا هل خفنا عليه؟ لا ما خفي عليه معلومة وظاهرة رضي

الله تعالى عنه فاختلف اهل العلم - 00:38:18

اسلام عثمان قيل بانه تأهل لمصر رضي الله عنه صاحب بمثابة المكين وقيل بانه الامام والامام يصلي وهو افضل امام يعني بالنسبة

للمملكة تحلق تكون في اي مكان له حكم الايقاظ. نعم. وقيل غير ذلك. قيل انه - 00:38:38

يعني ان الناس خاصة من الاعوام وكذا من الحجاج الذين ليس عندهم علم او حديث عاش لم يظنون ان صلاة رباعية واراد ان يعلمه

اما القول الاول والثاني فهو بعض هذين القولين ولا تنتمي ها - 00:39:08

يعني هم صادقين فيه. فالمكان المقيمين هو بلده. واذا خرج من هذا المكان مثل البطل من المدينة الى مكة وعمر نعم نعم فالله اعلم
يعني ما الذي جعل يفعل ذلك؟ وقيل - [00:39:30](#)

انه رضي الله عنه يعني او هذا يبين للناس ان كل الامرين جائز. نعم قيل لك اقوال لكن لا تصدق سنة المغفل وهو القصد وليس
الاسلام. قال ما لك عن الاجتهاد ان عمر ابن الخطاب - [00:40:00](#)

عمر ابن الخطاب لما قدم مكة صلى فقال يا اهل مكة صلاتكم فان قوم كفوا. ثم صلى عمر بن الخطاب ركعتين ولم يظنونا انه قال لهم
شيئا اه طبعا الصعيد المكيف - [00:40:20](#)

يا عمر كان عمر ثمان سنوات. ولن نسمح الا شيئا يسيرا. قيل او فسدت ثعبان منكم نعم فيعني تقدم او نحو ذلك ولكن غاية تتبع
احزاب عمر رضي الله عنه حتى ذكر ابن عبد الله ابن عمر كان يسأل سعيد عن احكام وقضايا عديدة رضي الله تعالى عنه -
[00:40:45](#)

والامام احمد صححه والامام احمد صححه سيبعث عمر او صححها موازين فيبعث عمر وذلك رحمه الله تعالى وهذا نعم هذا الذي
بعد صحيح. فاذا هذا ثابتا عمر رضي الله عنه. وفي هذا كما تقدم ان السنة قبل الصلاة - [00:41:40](#)

عندما فعلى المقيم ان كان المصاب هو الامام؟ قال اذا كان العبد جعل المسافر ان يعني اذا صلى بل عليها اذا كان العبد كان المقيم
فلذلك هنا عمر قال ثموا صلاتكم يا اهل مكة فان قوم انتظروا. نحن في دعان الى القصر نحن مسافرون - [00:42:14](#)

فكنت صلاة ركعتين في منى ولم يبلغنا من قال لهم شيئا هذا لم اقل لهم شيئا لانهم اصبحوا ويصحون صلاة وهذا يدل على كما تقدم
فالذين حجوا مع الرسول عليهم الصلاة والسلام عفوا قصدوا الصلاة وعرفوا - [00:42:56](#)

انا مالك عن زيد بن عسلم نعم وزوجتك نعم خرج له عليها من قبل عن ابيه وهو اسلم مولى عمر وهو ثقة جليلة من كبار التابعين بعد
الثمانين ان عمر بن الخطاب قل منا في مكة ركعتين فلما انصرف قال يا اهل مكة اتركوا صلاتكم - [00:43:22](#)

فان قوم كفر. ثم صلى عمر ركعتين ولم يتلون انه قال لهم شيئا قال يكثررون الصلاة حتى يرجعوا الى مكة. قال وامير الحاج ايضا اذا
كان من اهل مكة عرفة وايام منى. وان كان احد - [00:43:52](#)

في منى مقيما بها فان ذلك يجب الصلاة بنا. وان كان احد فاكنا في عرفة في نفسها فان ذلك يكون فيها ايضا طبعا الطلب في علة
يعني بعضهم قال ان هذا - [00:44:15](#)

فمن اجل النسك وليس لقومهم. بعضهم قال تعالى الصفا وهذا لعل هو الاصل. لان من اجل الدستور هذا ليس عليه. وليس له نظير هنا
او بعرفة هذا نعم صحيح. ولو كان من اجل النصف هذا يقصد. الان - [00:44:35](#)

ثم قال الامام مالك المقيم بمكة ومنى قال عن مالك او قال من قدم مكة لهلال ذي الحجة فهل بالحج فانه يتم الصلاة حتى يخرج من
مثل منها ويخبر ذلك - [00:45:15](#)

قد اجمع على مقامي اكثر من اربع ليال. نعم من جاء مع هلال ذي الحجة يعني اول يوم. فيقول الامام مالك ان هذا يبقى بمكة ثمانية
ايام الى اليوم الثاني ثم يصل الى منى. فاذا خرجوا الى منى فقط - [00:45:35](#)

لان عنده رحمه الله ان المصاب اذا كان يريد الجد اقل من اربعة ايام يسقط واما اذا كان اربعة ايام فاكثر من كده وهذا مذهب
الجمهور. هذا مذهب جمهور اهل العلم. وبعضهم في الهنادلة - [00:45:55](#)

لذلك في واحد وعشرين صفر. يعني اذا كان اربعة ايام يسقط. ما زاد على الاربعة ايام ولو صلاة مدة صلاة فهذا يكون عقبه حكم
الاقامة. هو الذي وجه طيب انه بما انه ما اجمع الاقامة فانه يقصد. نعم. نعم - [00:46:15](#)

سجلت اسبوع اسبوعين اسمعوا ذلك اعمال القول الافضل ولعلنا في نعم عن ابن عمر والله سماع الزهري بن عبد الله بن عمر هذا فيه
خلاف بين اهل العلم والافضل والله اعلم انه لم يسمع مني. السفلي طاهر يقييل لانه سمع. محمد بن يحيى - [00:46:45](#)

العصب والله اعلم انه لم يسمع. وانما بينهما كاذب. وغيره نعم يقال بلاغات مالك رحمه الله وغسيل سعيد قوية. طبعا اه قوية يعني
ليس يحتسب بها لوحده. ان وجد ما يشهد لها - [00:47:14](#)

تتفوق اكثر يعني مثل العصر ليست مثل باطل كما هو معلوم. ولا هناك شيء من مواسير رحمه الله مثل ما رواه ابو داود انه قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال من قتل اباه فاقتلوه. قال عفوا من ضرب من ضرب اباه فاقتلوه - [00:47:50](#)

فهذا لا نعم هناك بلاغات صحيحة غير صحيحة. نعم. سفيان اه عم نتعب قال صلي فيها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيها فلا تطعهما يعني ابن عباس فاثبت ابن عباس فسألته فقال - [00:48:14](#)

ولا تجعلن شيئا من قلبك اخر فيأمرك فلا تطع يعني ابن عمر. هذا الاستاذ صحيح. هذا الاستاذ صحيح انا في صفة جليلة. فهذا الاسناد صحيح. وابن عباس يعني خفي عليه صلاة الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:48:54](#)

داخل الكعبة يلا قول للناس فلان صحته قول له نعم وعندما طلبت رضي الله عنها تصلي داخل الكعبة او في جوف الكعبة الكعبة عصبية. نعم ما قبل قوة الخالد ولا قوة الخالد؟ القول الصحيح - [00:49:24](#)

يعني هي صفة وقيل انها صحافية نعم يعني على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. فالكلام على الافضل قد تكون اسماء رضي الله عنها لم اعلم عن فعل الرسول عليه الصلاة والسلام فالرسول صلى الله عليه وسلم من النساء - [00:50:21](#)

فهم قالوا معه وحوله. فكما تقدم في حديث جازم وحديث عبد الله بن حنبل وهو اسامة اذا جمعت الاحاديث يعني عليه الصلاة والسلام ما صلى بعد صلاة العشاء شيئا والعفو واجب اللي تبين له الانسان - [00:51:04](#)

احسن الله اليكم من اعتمر عمرتين شافيتين. وفي كل واحدة منهما قبل وضوءه وعاد الى بلده فلم يجبر طوافه بشيء ماذا عليه؟ فلان اعتبره قبوته في جميع وضوءها في الطواف - [00:51:23](#)

كمل لانه ما يخفى طبعا الجمهور يلتمسون الصحابة. وهناك من يوجد فقط ولا يستمر فهو مبال الى هذا الامام ابن تيمية رحمه الله تعالى هذا الشخص الاحوط انه يجسد نادي بعمره جديدة ويبادر الان لان اذا قلنا ان نتواصى نتواصى لا بد - [00:51:43](#)

له من طهارة فاذا ولد المسلم الا هو الله انه يبادر الى الذهاب ويأتي بعمره هذا لحظة الخلاف الحاصل بين اهل العلم. نعم. يقول هل يقصر ان يمثل الفساد الذين يقومون بالحجاج وعرضة او مزدلفة اه سمعت الكلام؟ يقول هل - [00:52:18](#)

اهل مكة من غير الحجاج الذين في الخدمة في الحجيج في منى وعرفة مزدلفة والله هؤلاء ان كانوا طبعا يعني السؤال عن الناس الذين من اهل مكة ولم يحجوا. نعم. ان كانوا هؤلاء يعني راح يطفون في - [00:52:48](#)

بنا ومزدلفة وعرفة مثل ما يعني يفعل الحاج من اهل مكة يعني واحد هالايام وهاليالي لا حول والله لم تكافئون واما اذا سلح ليذهب يجيب لهم حاجة ويرجع الى مكة مثل الان في السيارة نص ساعة فهذا لا - [00:53:08](#)

هناك نعم احسن الله اليكم ذكرت في الحالة الرابعة من تحت مسافة طويلة والجبر القصير. فاذا عاد في نفس اليوم هل ينطبق عليه ثم ماذا عن قول شيخ الاسلام رحمه الله؟ انه لا ينطبق عليه حكم المسافر. اذا عاد في نفس اليوم - [00:53:34](#)

ولو طالت المسافة وهذا يعتبر مسافر حتى لو عاد في نفس اليوم يعني انسان مثلا من المنطقة وهدى في نفس الوقت. في مدة خارج الصوتية الى ان يرجع الى الصوفية الى ان يرجع الى الدمار مثلا او اثنين. هذا يقول نعم. واما ما دفع السال عن مذهب الامام ابن تيمية ان هذا قول - [00:54:04](#)

وانما ذكر الامام ابن تيمية ان الانسان قد يقطع مسافة ولا يكون مسافرا. مثل يطرد الصيف ومن المعلوم ان تبدأ للصيد يعني هذه المسافة ليست مسافة طويلة يعني هذا ما نوى السفر وطرده الصين والصين ابعد شوي. نعم. يعني هذا بعد هذا بعد - [00:54:34](#)

ليس مثلا ما فقد هذا في اليوم نعم وان ان يعني قد يطرد الصيد ولا ينوي السفر فيبعد. ويظن فهذا نعم. هذا ما يرفض نعم. احسن الله اليكم يقول هل ما نسب عن سعيد بن المسيب - [00:55:06](#)

من تعبيره للرؤى ما ادري هذا يعني احيانا لا يعني يجوز لكم شيء من هذا في الامور ولا ادري عن هذا والله اعلم هو من كبار علماء التابعين واليكم فافره ابن عمر على لبس المعصر. ام انه ليس بطيء - [00:55:34](#)

والله يعني ما يغفل الحجاج سكت عن هذا الشيء والله اعلم. نعم وصلنا اليكم اصول ذهب بعض المعاصرين في رسالة له الى ان صلاة المزدلفة الاصل فيها ان السنة صلاة بوقتها - [00:56:08](#)

فيما لو وصل اليها مبكرا دون ان يجمع بذلك. هذا الكلام حق خمسة وتسعين مخالفة او الرسول عليه الصلاة والسلام عندما وصل بعد صلاة الفجر ثم صلى العشاء وهذا الذي نقل عنه ايضا يعني نقل عن بعض الصحابة والتابعين والسلف هذا كلام غير صحيح -

00:56:31

الحنفية حتى الحنفية يرون القصر والجمع في عرفة ومزدلفة نعم الله يجزاك خير حياك الله الله يجزاك خير حياك الله الله يجزاك خير حياك الله - 00:56:58